

قرار رقم (9) لسنة 2018

بشأن تعديل قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (18) لسنة 2012 بشأن منح علاوة تشجيعية للعاملين في المناطق النائية

مجلس الخدمة المدنية :


- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم الصادر في 1979/4/4 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته،

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (18) لسنة 2012 بشأن منح علاوة تشجيعية للعاملين في المناطق النائية ،

- وبناء على اقتراح ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

المحامي مسفر عايس

mesfetlaw.com



تضاد منطقة صباح الأحمد لمناطق الفئة الأولى من المناطق النائية .
مادة (2)

تُبدل منطقة "محطة الصبية" بمنطقة "قصر الصبية" ، وتُبدل منطقة "ميناء الشعيبة" بمنطقة "الشعيبة الصناعية" .

مادة (3)

تلغى المناطق التالية من المناطق النائية :

جزيرة ورية ، جزيرة مسكن ، جزيرة كبيرة ، مركز الرفقة ، مركز الصخيرات ، مركز جريشان ، مركز الهويمية ، مركز الصقيبية ، مركز الأبرق ، مركز المهزول ، مركز قلعة صباح ، مركز النمرتين ، مركز ضلييل السور ، مركز أم رقيبة الجنوبية ، مركز العازمية ، خبرة القصر ، خبرة أم العيش ، خبرة القرنيس ، جليب القرنيس ، القشاعية ، بحرة حوشان ، بحرة علي ، الشقايا ، الرديفة ، المغاسل ، رأس الخفجي ، الفوارس ، الروضتين ، حسوان ، خبرة جيلهم ، مركز المصير ، مركز الأبياج ، الخريم ، الدعورة ، الحمامية ، مركز عقو ، مركز الشمامية ، مركز الخفيرة ، مخفر مزارع ، مركز أم صفق ، جزيرة سهيل الصناعية ، مركز الردهة ، مركز أم رقيبة ، مركز الطلعة ، مركز كاظمة ، مركز المفرق ، مركز الديابية ، المناقيش ، أم قدير ، القرین ، الأدمعي ، الصبياعية ، الصبيحية ، البرقان ، وارده ، أم الهيمان ، مركز المبهوله ، مركز قلعة شايع قرار ، مركز الإيداع ، محطة العيش للأقمار الصناعية ، مركز المزرعة النموذجية التابعة لإدارة الزراعة ، مركز الزقلة ، مركز الرحيبة ، مركز مديره ، مركز كيلو 19 ، مركز أم قصبه ، مركز رياج الجنوبي ، مركز قضى ، مركز رياج الشمالي ، مخفر المسakens الشعبية ، مركز كيلو 52 ، مركز واره ، جنوب غرب الأطراف .

مادة (4)

يستمر الموظفون العاملون في المناطق النائية التي تقرر إلغائها أو استبدالها بموجب هذا القرار - في صرف فئات العلاوة التشجيعية المقررة وفقاً لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (18) لسنة 2012 المشار إليه ، وذلك بصفة شخصية حين انتهاء خدماتهم أو نقلهم من المنطقة النائية العاملين بها .

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

نائب رئيس مجلس الوزراء

وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء

"رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة"

أنس خالد الصمالح

صدر في: 27 ربيع الأول 1440هـ

الموافق: 5 ديسمبر 2018 م